



باردو في، 20 أفريل 2026

من النائب حاتم لباوي
عضو مجلس نواب الشعب
دائرة: القصرين الشمالية-الزهور
ع/ط رئيس مجلس نواب الشعب
إلى السيد وزير الداخلية.

واردات عدد
20 أفريل 2026
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع: التأخير في تسليم البطاقة عدد 3 رغم تسوية الوضعيات العدلية.

يتواصل حرمان عدد من المواطنين من الحصول على بطاقة السوابق العدلية (بطاقة عدد 3) رغم تسوية وضعياتهم العدلية بصفة نهائية في ظل غياب أي موجب قانوني يبرر هذا التعطيل.

ويُسجل أن هذا الإخلال يعود ربما إلى تقصير إداري يتمثل في عدم تحيين السجل العدلي في الإبان، وضعف التنسيق بين وزاراتكم ووزارة العدل، بما أدى إلى تعطيل مصالح المواطنين وحرمانهم من حقهم في العمل والترقية والمشاركة في المناظرات.

كما تواصل مصالحكم إلزام المواطنين بتقديم شهادة في مال القضية، رغم انها وثيقة صادرة عن وزارة العدل، والحال أن وزاراتكم من المفروض أن تتولى عوضًا عن ذلك التحصل على هذه المعطيات مباشرة من هياكل وزارة العدل، دون مطالبة المواطن بها، خاصة وأن ذلك يضطره في عديد الحالات إلى التنقل بين ولايات مختلفة نظرًا لكون المحكمة المختصة ومصالح الأمن المعنية قد تتوزع على ولايات مختلفة، بما يمثل عبئًا إضافيًا غير مبرر ويؤدي إلى تعطيل مصالحه.

وعليه، نتقدم إليكم بالأسئلة التالية:



الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

ما هي الإجراءات التي ستتخذها الوزارة لوضع حد لهذا التعطيل غير القانوني وتمكين المعنيين من بطاقة عدد 3 في آجال محددة؟

ما هي التدابير التي تعتزم الوزارة اتخاذها للسماح لطالبي بطاقة عدد 3، ممن سؤوا وضعتهم العدلية، بالمشاركة في المناظرات والترقيات وسائر الإجراءات التي تستوجب هذه الوثيقة، بصفة وقتية إلى حين تسلمها؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

عضو مجلس نواب الشعب
حاتم باوي